

الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي

قرار

رقم ٢٠١٦/١

بشأن تحديد رسوم المرحلة الثانية من الاعتماد المؤسسي والتظلم من تقارير ونتائج تدقيق الجودة والاعتماد المؤسسي

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/٥٤ بإنشاء الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي،
وإلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي،
وإلى موافقة وزارة المالية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

تحدد رسوم المرحلة الثانية من الاعتماد المؤسسي (التقويم مقابل المعايير المؤسسية)
لمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة بناء على تصنيف المؤسسة وعدد الطلبة
المكافئ بها، وذلك على النحو الآتي :

نوع المؤسسة	قيمة الرسوم (بالريال العماني)
جامعة	$٢٥,٠٠٠ + (٢ \times \text{عدد الطلبة المكافئ})$
كلية جامعية	$٢٠,٠٠٠ + (٢ \times \text{عدد الطلبة المكافئ})$
كلية	$١٥,٠٠٠ + (٢ \times \text{عدد الطلبة المكافئ})$

ويتم تحديد عدد الطلبة المكافئ وفقاً للآتي :

عدد الطلبة المكافئ = عدد الطلبة الدارسين في المؤسسة بنظام التفرغ الكلي + نصف عدد
الطلبة الدارسين في المؤسسة بنظام التفرغ الجزئي .